

شرح السيوطي لسنن النسائي

2525 - ما تصدق أحد بصدقة من طيب ولا يقبل إلا D الا الطيب جملة معترضة بين الشرط والجزاء المقدر 7 ما قبله الا أخذها الرحمن D بيمينه وان كانت ثمرة فتربو في كف الرحمن قال المازري هذا الحديث وشبهه انما عبر به على ما اعتدوا في خطابهم ليفهموا عنه فكنى عن قبول الصدقة باليمين وعن تضعيف أجرها بالتربية وقال القاضي عياض لما كان الشيء الذي يرتضى ويعز يتلقى باليمين ويؤخذ بها استعمل في مثل هذا استعير للقبول والرضا كما قال الشاعر تلقاها عراة باليمين قال وقيل عبر باليمين هنا عن جهة القبول والرضا إذ الشمال بضده في هذا قال وقيل المراد بكف الرحمن هنا وبيمينه كف الذي تدفع إليه الصدقة واضافتها إلى D إضافة ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة فيها D قال وقد قيل في تربيتها وتعظيمها حتى تكون أعظم من الجبل أن المراد بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها قال ويصح أن يكون على ظاهره وأن يعظم ذاتها ويبارك D تعالى فيها ويزيدها من فضله